

قانون رقم ٦٠١ لسنة ٢٠١٨

بربط موازنة الهيئة المصرية العامة للبترول

٢٠١٩/٢٠١٨ المالية السنة

بِاسْمِ الشَّعْبِ

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة المصرية العامة للبترول للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بـ ٤٩٥٤٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وثمانية وخمسون ملياراً وتسعه وأربعون مليوناً وخمسمائة وتسعة وأربعون ألف جنيه).

(الإضافة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات لسنة الماليه ٢٠١٩/٢٠١٨ بـ ٧٤٣٠٨٠٠ جنيه  
(فقط وقدره سبعمائة وأربعه وعشرون ملياراً وأربعه وسبعون مليوناً  
وثلاثمائة وثمانية آلاف جنيه) موزعة كالتالى :

أجور يبلغ .١٧٤٦٦ . . . جنية .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٧٢٢٩٩٩٦٤٢ . . . جنية .

(بيان الله)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ .. مبلغ ٧٥١٩٣٢٨٨٥ . . . جنيه فقط وقدره سبعمائة وواحد وخمسون ملياراً وتسعمائة واثنان وثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وثمانون ألف جنيه) منها مبلغ ٨٩.٧٥٣٨٧ . . . جنيه إعانت .

(المادة الرابعة)

قدر صافي ريع العام للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ مبلغ ٢٧٨٥٨٥٧٧... جنيه (فقط وقدره سبعة وعشرون ملياراً وثمانمائة وثمانية وخمسون مليوناً وخمسمائة وسبعين ألف جنيه) منه مبلغ ٢٥.٧٢٧١٩... جنيه فائض حكمة .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ مبلغ ٢٠٦١٦٦٤... جنيه (فقط وقدره مائتان وستة مليارات ومائة وستة عشر مليوناً وستمائة وأربعة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية مبلغ ١٥٦٣... جنيه .

تحويلات رأسمالية مبلغ ٢٠٥٩٦.٣٦٤... جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ مبلغ ٢٠٦١٦٦٤... جنيه (فقط وقدره مائتان وستة مليارات ومائة وستة عشر مليوناً وستمائة وأربعة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ١١٠٩١٠٥٠٥... جنيه .

قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ٩٥٢٠.٦١٥٩... جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٨ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُعمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شوال سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٧ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسي

جَلِيلٌ مُّبَارَكٌ مُّهَمَّا مُّهَمَّا

الجريدة الرسمية - العدد ٢٥ مكرر (ط) في ٢٧ يونيو سنة ١٨٢٠

\* يتضمن مبلغ ٣٠٦٥٣ مليون جنيه ضرائب مستحقة على الشرك الإنجليزي .